

أدب المفتي والمستفتي

راتب على أوقاف الجامع كل شهر شيء معلوم فهل يحل لهم ذلك أو يأثمون بأخذه .

أجاب Bه لا يحل لهم ذلك وهو قاذح فيهم ويخرجون بسببه عن حيز الشيوخية وتزل به أحوالهم وأقدامهم عن قدم التقوى زلة عافانا الله وإياهم .

321 - مسألة يجوز للإنسان أن يسبح بسبحة خيطها حرير والخيط ثخين وهل الدرزة للفقراء على وجه الانكسار .

أجاب Bه لا يحرم ما ذكره في السبحة المذكورة والأولى إبداله بخيط آخر والدرزة جائزة إن سلمت من التذلل في السؤال ومن الإلحاح في السؤال ومن إيذاء المسؤول وجاز السؤال لمن يحل له السؤال لعجزه عن الكسب ولا مال له فإذا كان سؤاله سليماً عن الخلل ومن يسأل له أهل تحل له المسألة فذلك حسن والله أعلم .

322 - مسألة رجل وهب وأقبض ومرض ومات وادعى الوارث أن ذلك كان في المرض وادعى الموهوب له أن ذلك في الصحة .

أجاب Bه قلت هذا مما في أمثاله خلاف محفوظ وظهر إذا لم يكن بينة أن القول قول الموهوب له لأن جانبه بعد تقابل الأصلين أو أصول تترجح بأصل وظاهر من حيث أنهما اتفقا على صحة الهبة والوارث يدعى معارضا بمنع من يرتب حكمها عليها بكماله والأصل والظاهر ينفيانه .

323 - مسألة في جماعة مسلمين تصدق عليهم السلطان صلاح الدين C تعالى بسهام من قرية

معينة ولم يذكر في كتاب الصدقة أولادهم ولا عقبهم من بعدهم فهل ينتقل ذلك إلى الأولاد والعقب بالوفاة بمقتضى هذا الشرط أم لا وهل إذا لم ينتقل وتناولوا منه شيئاً يلزمهم إعادة ما أخذوه